مختصر المزني

تفسير مهر مثلها من الجامع من كتاب الصداق وكتاب الإملاء على مسائل مالك .

قال الشافعي C: ومتى قطت لها مهر نسائها فإنما أعني نساء عصبتها وليس أمها من نسائها وأعني نساء بلدها ومهر من هو في مثل سنها وعقلها وحمقها وجمالها وقبحها وشرها وعسرها وأدبها وصراحتها وبكرا كانت أوثيبا لأن المهور بذلك تختلف وأجعله نقدا كله لأن الحكم بالقيمة لا يكون بدين فإن لم يكن لها نسب فمهر أترب الناس منها شبها فيما وصفت وإن كان نساؤها إذا نكحن في عشائرهن خففن خففت في عشيرتها